

## التجيئ للزوجة التي تشك في زوجها؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. تقول السائل احسن الله اليك. ان زوجها امرأة زاني. وهو الذي يصرف على اولادها وليس له مصدر دخل - 00:00:00

تقول ولا ينفع معه المناصحة ويظهر امام الناس الصلاح. تقول وهي خائفة على نفسها من الامراض وهو يخاف الناس ولا يخاف الله. فما توجيهكم احسن الله اليكم الحمد لله رب العالمين وبعد لا يجوز للانسان ان يتهم غيره بمثل هذه التهمة العظيمة الا اذا كانت ثبتت عنده بطريق القطع الذي لا - 00:00:19

يتحمل الشك ولا الخيالات ولا الاتهامات. ولا ولا الظنون ولا الشكوك. ولا بمجرد وجود رسائل بعظام النساء الاجنبية في جواله او وسائل اتصاله الخاصة به. فان التهمة فان تهمة الاخرين باللواط او الزنا هذه من التهم التي يوجب الشريعة توجب - 00:00:46

الشريعة عليها الحد العظيم. وقد سماها الله عز وجل افكا عظيمها. فلا يجوز للانسان ان يصف غيره بشيء من هذه الفواحش الكبيرة الا

وعلى ذلك دليل كعين الشمس في رائعة النهار. واما مجرد المكالمات - 00:01:06

او المهاتفات الليلية او وجود بعض الرسائل للنساء الاجنبية في وسائل التواصل الاجتماعي الخاصة به فليست بمصوحة لمن رآها او اطلع عليها ان يتهم صاحبها بأنه زان او انه من اصحاب الفواحش. فالواجب عليك ايتها السائلة ان تتقى الله - 00:01:26

عز وجل في اتهام زوجك بهذه التهمة العظيمة الا اذا كنت انا اذا كنت تبني هذه التهمة على امر قاطع وعلى قرينة واضحة وعلى طريق لا شك فيه ولا ظنون كاذبة ولا خيالات ولا اتهامات - 00:01:46

ولا شكوك ولا اوهام. فكيف عرفتي ذلك وفتك الله بان زوجك قد وقع في الزنا. ومن المعلوم ان الزاني انما يستخفي بزناه خلف الابواب الموصدة والجدر ويحتاط لنفسه الاحتياط العظيم. وانما انت - 00:02:06

استنبطت ذلك من بعض الاشياء التي قد اطلعتي عليها اما لانك تلصصتي على جواله او على بعض وسائل تواصلك او انك سمعتنيه يكلم بعض النساء الاجنبيات او غير ذلك والله اعلم بكيفية بنائك هذا الاتهام - 00:02:26

لزوجك فلا يجوز لك ان تبني هذا الاتهام على الظنون. وعلى وعلى وعلى الخيالات او بالشكوك او على الوساوس او على تسوييل الشيطان ووسوسته. لانه متى ما ثبت لك انه واقع في الزنا فانه لا يجوز لك ان تبقي معه. لا سيما اذا نصرا وابي واستكرا - 00:02:46

ولا يزال مصرا على هذه الفاحشة الكبيرة. فلا يجوز للزوجة ان ترضى بالبقاء تحت جناح زوج زان. فاذا ثبت لك ذلك بالطريق الصحيح الذي يقبله القضاء. فلا يجوز لك ان تسكبي على على حياتك مع هذا الزوج. وعليك ان تتظلمي عند - 00:03:16

من بيده امر الفسخ حتى تخلصي من شؤم البقاء معه. ولكنني اظن والله اعلم انك لم تبني هذا الاتهام على شيء من المشاهدات او الرؤية. هل رأيتيه على ظهر امرأة او على بطنه بعيني رأسك - 00:03:36

هل رأيت هل رأيت ميله في محلتها؟ هل رأيته يزني باحد لا اظن انك رأيت شيئا من ذلك. وانما بنيت هذا الامر على بعض المواجهات او على بعض الرسائل او على بعض المهاتفات التي - 00:03:56

اطلعتي عليها او سمعتنيها تلصصا. فاسأله الله عز وجل ان يبعد عن قلبك هذه الشكوك والاوهم. ولا تسألي عن اشياء ان تبد لك تسوءك وتتنكك بها حياتك. وتفسد عليك اسرتك وتهدم عليك بيتك. وتخرب عليك - 00:04:15

نظامك مع زوجك ووالدك. فاذا كنت قد تأكدت التأكيد التام. بطريق الذي يقبله والقضاء وبه يقام الحد. فحينئذ لا يجوز لك ان تبقي

مع هذا الزوج وعليك ان تطالبني بالفسخ. اذا لم ينجزر ولم يتعظ بالنصح - 00:04:35

والتجيئ والتخييف من مغبة الاستمرار على هذه الفاحشة. واما اذا كنت بنيتي الاتهام على ظنون وخيالات وعليك ان تتوبى الى الله  
والا ترجعي الى مثل ذلك. فان هذا اتهام له حد عندنا في الشريعة. وهو حد القذف والاصل في اعراض المسلمين الحرج فلا -

00:04:55

يجوز ان نتخيّض في اعراض احد من المسلمين الا بعلم وبرهان قاطع تبرأ به ذمتنا عند ربنا عز وجل والله اعلم - 00:05:15